

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٢٠٢ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ القاهرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٧،٩٠ م٢ بجوار مسجد الكوثر بزهراء المعادى بمحافظة القاهرة ، وذلك كحق انتفاع (بالمجان) ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لإقامة مدارس عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


صدر برئاسة مجلس الوزراء، في ١٢ صفر سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢١ أكتوبر سنة ٢٠١٨ م).

رئيس مجلس الوزراء


دكتور / مصطفى كمال مدبولي

مساندة ١٢٣ متر



جامعة بنى سويف كلية التربية كلية التربية والتكنولوجيا

الواقع العام للطلبة الأرمن الكاثوليك بجوار مسجد الكوفة مع المعاشر بمساحة ٣٠٠ م٢ تقريباً
والمطلوب تخصيصها لصالح العودة الحالية للأربعة التعليمية لذالك منسوقة عليها



الكتاب المقدس

المنشور في الإيماء والصلوح على يد الكروكي
ادارة الرفع والميراثية المرافق بكتاب
ادارة العامة للتحلية والتربية العسكرية
الواردة في إدارة برقم ٢٠٢٠٦٧٣



المسلح تحت المعنون والزيادة
مع مراعاة انتشاره والتغطية المقدمة